



المملكة المغربية
البرلمان
مجلس النواب

مشروع قانون تنظيمي رقم 48.22
يقضي بتغيير وتتميم القانون التنظيمي رقم 02.12
المتعلق بالتعيين في المناصب العليا
تطبيقا لأحكام الفصلين 49 و92 من الدستور

(كما وافق عليه مجلس النواب في 07 دجنبر 2022)

نسخة مطابقة لأصل النص
كما وافق عليه مجلس النواب

راشيد الطالبي العلمي
رئيس مجلس النواب

مشروع قانون تنظيمي رقم 48.22
يقضي بتغيير وتتميم القانون التنظيمي
رقم 02.12 المتعلق بالتعيين في المناصب العليا
تطبيقا لأحكام الفصلين 49 و 92 من الدستور

«- المعهد للتقييس ؛
..... »
..... ؛
«- الوكالة الطرقية ؛
«- الوكالة العامة ؛
«- المكتب المغربي لحقوق المؤلف والحقوق المجاورة.
«(ب) المسؤولون عن المقاولات العمومية
«هذا القانون التنظيمي.
«(ج) المناصب العليا بالإدارات العمومية التالية :
..... »
..... »
«- الوزراء العامون ؛
«- رئيس المجلس العام للتجهيز ؛
«- المفتشون الجهويون التراب الوطني ؛
«- رؤساء ؛
«- رؤساء المشتركة.»

مادة فريدة

يغير ويتمم، على النحو التالي، الملحق رقم 2 المرفق بالقانون
التنظيمي رقم 02.12 المتعلق بالتعيين في المناصب العليا تطبيقا لأحكام
الفصلين 49 و 92 من الدستور، الصادر بتنفيذه الظهير الشريف
رقم 1.12.20 بتاريخ 27 من شعبان 1433 (17 يوليو 2012)، كما وقع
تغييره وتتميمه :

«الملحق رقم 2

«لائحة بتتميم المناصب العليا التي يتم التداول
في شأنها في مجلس الحكومة

«(أ) المسؤولون عن المؤسسات العمومية التالية :

«- المراكز للاستثمار ؛

..... »

..... »

«- مؤسسة النهوض المياه والغابات ؛

«- المؤسسة المشتركة للنهوض بالأعمال الاجتماعية لفائدة موظفي

«وأعوان الإدارات العمومية ؛

نسخة مطابقة لأصل النص
كما وافق عليه مجلس النواب